



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

38 C/53

٥٣/م٣٨

٢٠١٥/٨/١٨

الأصل: إنجليزي

البند ٤,١٣ من جدول الأعمال المؤقت

الوثيقة الختامية لمؤتمر "الربط بين النقاط: خيارات العمل في المستقبل"

التقديم

المصدر: القرار ١٩٦ م/ت/٥ (أولاً - واو).

الخلفية: أوصى المجلس التنفيذي، في قراره ١٩٦ م/ت/٥ (أولاً - واو)، بإحالة الوثيقة الختامية لمؤتمر "الربط بين النقاط: خيارات العمل في المستقبل" التي تبين مختلف الخيارات إلى المؤتمر العام للنظر فيها إبان دورته الثامنة والثلاثين.

الغرض: إطلاع المؤتمر العام على الخيارات المتاحة لليونسكو للعمل في المستقبل بشأن القضايا المتعلقة بالإنترنت في إطار الوثيقتين م/٤ و م/٥، وإتاحة الفرصة للدول الأعضاء للتداول في هذا الصدد.

القرار المطلوب: الفقرة ١١.

١ - طلب المؤتمر العام، في قراره ٣٧/م/٥٢ الذي اعتمده في دورته السابعة والثلاثين، إعداد دراسة شاملة عن القضايا المتعلقة بالإنترنت في نطاق مهام اليونسكو، بما في ذلك الانتفاع بالمعلومات والمعارف، وحرية التعبير، وحرمة الشؤون الشخصية، والأبعاد الأخلاقية لمجتمع المعلومات، تتضمن خيارات محتملة للقيام بأنشطة في المستقبل من خلال عملية تشاور جامعة ومتعددة الأطراف.

٢ - وفي حزيران/يونيو ٢٠١٥، نُشرت الدراسة المعنونة "أسس النهوض بمجتمعات المعرفة الشاملة للجميع - الانتفاع بالمعلومات والمعارف وحرية التعبير وحرمة الشؤون الشخصية والأخلاقيات على شبكة إنترنت عالمية" باللغتين الفرنسية والإنجليزية.

٣ - وأعدت هذه الدراسة عن طريق عملية تشاور شاملة وجامعة ومتعددة الأطراف أُجريت في عامي ٢٠١٤ و٢٠١٥. وتضمنت تلك العملية التشاورية عقد اجتماعات بشأن الإطار الأولي للدراسة مع جميع مجموعات الدول الأعضاء، وتنظيم مناقشات أثناء سبعة مؤتمرات دولية، وتقديم ٢٠ مساهمة كتابية. وأسفر ذلك عن إعداد استبيان مؤلف من ٣٠ سؤالاً واستخدامه أساساً للدراسة.

٤ - وتلقت اليونسكو زهاء ٢٠٠ رد على الاستبيان من شتى أنحاء العالم، ومنها ردود من هيئات تابعة للأمم المتحدة ومن حكومات ومن الأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني والقطاع الخاص. واستناداً إلى هذه الردود وإلى مناقشات أُجريت أثناء عشرة مؤتمرات دولية، أُعد المشروع الأول لهذه الدراسة وما يتعلق بها من خيارات ونُشر في منتصف شباط/فبراير ٢٠١٥.

٥ - وفي ٣ و٤ آذار/مارس ٢٠١٥، عقدت اليونسكو مؤتمر "الربط بين النقاط: خيارات العمل في المستقبل" من أجل تقديم مشروع الدراسة بغرض النظر فيه. وشارك في هذا المؤتمر المتعدد الأطراف ٤٠٠ مشارك منهم ١١٦ متحدثاً من حكومات ومن المجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والتقنية والمنظمات الدولية الحكومية. وأُخذت الخيارات المقترحة للعمل في المستقبل المبيّنة في الدراسة أساساً للوثيقة الختامية للمؤتمر التي نوقشت قبل المؤتمر وبعده وُحدّثت بعدئذ قبل أن يعتمدها المشاركون بأغلبية ساحقة.

٦ - وكانت مداورات المؤتمر المرحلة التشاورية النهائية من عملية البحث، وأتاحت وضع الصيغة النهائية لمشروع الدراسة والوثيقة الختامية التي تضم الخيارات المحتملة للعمل في المستقبل كي تتداول الدول الأعضاء بشأنها. وتحتوي النسخة النهائية من الدراسة المعنونة "أسس النهوض بمجتمعات المعرفة الشاملة للجميع - الانتفاع بالمعلومات والمعارف وحرية التعبير وحرمة الشؤون الشخصية والأخلاقيات على شبكة إنترنت عالمية" على نسخة طبق الأصل من الوثيقة الختامية المعتمدة التي تضم الخيارات المحتملة للعمل.

٧ - وبحث المجلس التنفيذي، في دورته السادسة والتسعين بعد المائة، التقدم المحرز في الدراسة (١٩٦٦م ت/٥ الجزء الأول) وأحاط علماً بالمعارف التي اكتسبت بفضل مؤتمر "الربط بين النقاط: خيارات العمل في المستقبل"، وأعرب عن تقديره "للعلمية المنفتحة والشاملة والشفافة التي شرعت فيها اليونسكو من أجل إعداد هذه الدراسة" (القرار ١٩٦٦م ت/٥ (أولاً - و)). وأوصى المجلس التنفيذي بإحالة الوثيقة الختامية لمؤتمر "الربط بين النقاط: خيارات العمل في المستقبل" التي تبين مختلف الخيارات إلى المؤتمر العام للنظر فيها إبان دورته الثامنة والثلاثين كي تتداول الدول الأعضاء بشأنها. وقامت المديرية العامة، فضلاً عن ذلك، بنشر الوثيقة الختامية باعتبارها مساهمة غير ملزمة في إعداد خطة التنمية

لما بعد عام ٢٠١٥، وفي الاستعراض الشامل لتنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات الذي تفضل به الجمعية العامة للأمم المتحدة.

٨ - وسادت المبادئ الأربعة الشاملة الخاصة بالعمل الذي تفضل به اليونسكو في مجال الإنترنت من أجل مواصلة السعي إلى إقامة مجتمعات المعرفة الشاملة جميع المراحل التشاورية لإعداد الدراسة، وحظيت تلك المبادئ بتأييد واسع النطاق. وقد لُحِصت المبادئ الأربعة في مشروع مفهوم "عالمية الإنترنت" الذي يضمّ مواقف وبيانات اليونسكو المتعلقة بالإنترنت. واختُصرت هذه المبادئ بالأحرف الإنجليزية "R.O.A.M" واستُعرضت خلال المشاورات الخاصة بالدراسة، ويُراد بها أن تكون شبكة الإنترنت كما يلي:

◀◀ قائمة على الحقوق ومستندة إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين المرتبطين به؛

◀◀ مفتوحة فيما يخصّ كيفية إعداد بروتوكولات الإنترنت وتصميم التطبيقات وإتاحة الخدمات للمستخدمين؛

◀◀ متاحة للجميع من حيث البنية التحتية والمضمون؛

◀◀ خاضعة لحوكمة متعددة الأطراف تستند إلى الشراكات الناجحة التي أُقيمت منذ القمة العالمية لمجتمع المعلومات بين الحكومات والقطاع الخاص والأوساط التقنية والمهنية والمجتمع المدني لتعزيز نمو الإنترنت واستخدامه لتحقيق السلام والازدهار والعدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة.

٩ - ويشار إلى مفهوم عالمية الإنترنت ومبادئ "R.O.A.M" في الخيارات المحتملة للعمل في المستقبل المبينة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الربط بين النقاط وفي النسخة النهائية من الدراسة المعنونة "أسس النهوض بمجتمعات المعرفة الشاملة للجميع - الانتفاع بالمعلومات والمعارف وحرية التعبير وحرمة الشؤون الشخصية والأخلاقيات على شبكة إنترنت عالمية".

١٠ - وستواصل اليونسكو الاضطلاع بجميع أعمالها المتعلقة بالإنترنت في إطار الاستراتيجية المتوسطة الأجل لليونسكو (٤/م) والبرنامج والميزانية (٥/م).

١١ - وقد يرغب المؤتمر العام في اعتماد القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

وقد درس الوثيقتين ٣٨/م/إعلام ٤ و٣٨/م/٥٣،

وإذ يذكّر بالقرارين ٣٧/م/٥٢ و١٩٦٠ م/ت/٣٩ (واو)،

ويقرّ بالأهمية المتزايدة والتأثير المتنامي لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات على صعيد التنمية المستدامة في جميع مجالات اختصاص اليونسكو،

ويحيط علماً بأن النسخة النهائية من الدراسة الخاصة بالإنترنت أدت الغرض المنشود منها وهو الاسترشاد بها لإعداد التقرير المراد تقديمه إلى المؤتمر العام بشأن تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات،

ويعرب عن تقديره عن تقديره للعملية المنفتحة والشاملة والشفافة التي اضطلعت بها اليونسكو من أجل إعداد هذه الدراسة، ولا سيما أثناء المؤتمر المتعدد الأطراف المذكور آنفاً،

ويحيط علماً بالمعارف التي اكتسبت بفضل مؤتمر "الربط بين النقاط: خيارات العمل في المستقبل"، الذي نظّمته اليونسكو في آذار/مارس ٢٠١٥ بوصفه المرحلة النهائية من العملية التشاورية،

ويحيط علماً أيضاً بإدراج الخيارات التي تمخّض عنها المؤتمر التشاوري المذكور آنفاً في النسخة النهائية من الدراسة الخاصة بالإنترنت،

ويحيط علماً فضلاً عن ذلك بأنّ الخيارات المقترحة في الوثيقة الختامية (ملحق الوثيقة ٥٣/م٣٨) تتيح لليونسكو فرصة للإسهام في إيجاد شبكة إنترنت تحترم مبادئ حقوق الإنسان ومبادئ الانفتاح والانتفاع والمشاركة المتعددة الأطراف وتضطلع بدورها المنشود في خطة التنمية المستدامة على أفضل وجه ممكن،

١ - يؤيد الخيارات الشاملة المنبثقة من عملية إعداد الدراسة الخاصة بالإنترنت والواردة في ملحق الوثيقة ٥٣/م٣٨، إذ توفر تلك الخيارات خطة شاملة لعمل اليونسكو بشأن قضايا الإنترنت المدرجة في نطاق اختصاصها وبرامجها وميزانيتها؛

٢ - ويؤيد أيضاً مفهوم عالمية الإنترنت الذي ينطوي على شبكة إنترنت تستند إلى حقوق الإنسان ومبادئ الانفتاح والانتفاع والمشاركة المتعددة الأطراف؛

٣ - ويطلب من المديرية العامة القيام بما يلي:

(أ) تعزيز دور اليونسكو الريادي في مجال تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات فيما بعد عام ٢٠١٥؛

(ب) مواصلة عمل اليونسكو بشأن الخيارات المنبثقة من عملية إعداد الدراسة الخاصة بالإنترنت؛

(ج) نشر هذا القرار باعتباره مساهمة غير ملزمة في الاستعراض الشامل لتنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات الذي تضطلع به الجمعية العامة للأمم المتحدة، وفي اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى الذي قرّرت عقده بموجب قرارها ٣٠٢/٦٨؛

(د) موافاة المؤتمر العام إبان دورته التاسعة والثلاثين بتقرير عن تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات فيما بعد عام ٢٠١٥، ومنها النتائج الخاصة بالقضايا المتعلقة بالإنترنت، من أجل إجراء مناقشة، واعتماد قرار عند الاقتضاء، بشأن دور المنظمة في هذا الصدد فيما بعد عام ٢٠١٧؛

٤ - ويدعو الدول الأعضاء إلى تعزيز دور اليونسكو فيما يخص القضايا المتعلقة بالإنترنت عن طريق تقديم مساهمات خارجة عن الميزانية، وعن طريق تأييد مواقف المنظمة في المشهد الدولي فيما بعد عام ٢٠١٥ تأييداً شديداً.

الملحق



الربط بين النقاط:
خيارات العمل في المستقبل



منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

الوثيقة الختامية

إن مؤتمر "الربط بين النقاط: خيارات العمل في المستقبل" الذي عقد بمقر اليونسكو يومي ٣ و٤ آذار/مارس ٢٠١٥، أشار إلى القدرة الكامنة لشبكة الإنترنت على تعزيز التقدم البشري نحو مجتمعات المعرفة الشاملة، وإلى الدور المهم الذي يمكن لليونسكو القيام به لتعزيز هذا التطور داخل البيئة الأوسع نطاقاً للجهات الفاعلة؛

وأكد مبادئ حقوق الإنسان التي يقوم عليها نهج اليونسكو في التعامل مع القضايا المتصلة بالإنترنت، لا سيما وأن الحقوق نفسها التي يتمتع بها الأشخاص خارج الإنترنت يجب أن تحظى بالحماية أيضاً في نطاق الإنترنت، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٣/٢٦؛

وذكر بالقرار ٥٢ الصادر عن الدورة السابعة والثلاثين للمؤتمر العام، الذي كلف بإجراء دراسة تشاورية تضم العديد من الجهات المعنية وتحتوي على خيارات كي تنظر فيها الدول الأعضاء بغية عرضها على المؤتمر العام إبان دورته الثامنة والثلاثين في إطار عمل اليونسكو التحضيري للقمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

وأشار أيضاً إلى المبادئ المرساة في الوثائق التوجيهية التي تتضمن المادتين ١٢ و١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادتين ١٧ و١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛

وبعد استعراض مشروع الدراسة الاستشارية لليونسكو،

يثنى على العمل المستمر على الخيارات ذات الصلة الواردة أدناه، ويتطلع إلى مداولات الدول الأعضاء في اليونسكو بشأنها:

١ - الخيارات الرئيسية المتاحة ليونسكو

- ١,١ بعد النظر في البيان الختامي للقمة العالمية الأولى لمجتمع المعلومات +١٠ الذي أقره المؤتمر العام في دورته السابعة والثلاثين، التأكيد على القيمة المستمرة لنتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات، بما في ذلك منتدى إدارة الإنترنت، بالنسبة لخطة التنمية ما بعد عام ٢٠١٥، وللمسائل ذات الصلة بإدارة الإنترنت، ولدور اليونسكو والعمل الذي تضطلع به؛
- ١,٢ والتأكيد على أن حقوق الإنسان الأساسية في حرية الرأي والتعبير، والحقوق الملازمة لها من حرية الصحافة والحق في الحصول على المعلومات، والحق في التجمع السلمي، والحق في حرمة الشؤون الخاصة، هي عوامل مساعدة على تحقيق خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛
- ١,٣ والتأكيد أيضاً على أن زيادة فرص انتفاع المجتمع بأسره بالمعلومات والمعارف بالاستعانة بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، يدعم التنمية المستدامة وينهض بمستوى معيشة الناس؛
- ١,٤ والتشجيع على المواءمة بين القوانين والسياسات والبروتوكولات المتصلة بالإنترنت من جهة والقانون الدولي لحقوق الإنسان من جهة أخرى؛
- ١,٥ ودعم مبادئ عالمية الإنترنت التي تعزز وصول الجميع للإنترنت من خلال ممارسات تقوم على حقوق الإنسان والانفتاح وتتميز بمشاركة هيئات معنية متعددة؛
- ١,٦ وتعزيز الدور الشامل الذي يقوم به الإنترنت في جميع أنشطة اليونسكو المرتبطة بالبرامج، بما في ذلك برامج الأولوية لأفريقيا والأولوية للمساواة بين الجنسين، ودعم الدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأقل نمواً، وكذلك قيادة اليونسكو للعقد الدولي للتقارب بين الثقافات.

٢ - الخيارات المتاحة أمام اليونسكو في مجال الانتفاع بالمعلومات والمعارف

- ٢,١ النهوض بالانتفاع الشامل والعالمي والمفتوح بالمعلومات والمعارف بأسعار معقولة وبدون أي قيود، وتضييق الفجوة الرقمية، بما في ذلك الفجوة بين الجنسين، وتشجيع المعايير المفتوحة، وإذكاء الوعي ورصد التقدم المحرز؛
- ٢,٢ والدعوة إلى اعتماد سياسات خاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات تعزز إمكانية الحصول على المعلومات والمعارف وتسير على هدى مبادئ الإدارة الرشيدة التي تضمن الانفتاح والشفافية والمساءلة والتعددية اللغوية والشمولية واحتواء الجميع والمساواة بين الجنسين والمشاركة المدنية بما في ذلك مشاركة الشباب والأشخاص ذوي الإعاقة والجماعات والفئات المهمشة والمستضعفة؛

٢,٣ ودعم التُّهَجِ المبتكرة لتيسير مشاركة المواطنين في وضع الأهداف الإنمائية المستدامة وتنفيذها ورصدها، على النحو المتفق عليه في الجمعية العامة للأمم المتحدة؛

٢,٤ وتعزيز النفاذ الشامل إلى المعلومات والمعارف وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات من خلال التشجيع على إنشاء مرافق عامة للحصول على المعلومات والمعارف والتكنولوجيات، ودعم المستخدمين من كافة الأنماط من أجل تطوير قدراتهم على استخدام الإنترنت باعتبارهم منتجين للمعلومات والمعارف ومستخدمين لها؛

٢,٥ والتأكيد مجدداً على المساهمة المهمة التي تقدمها حرية الحصول على المعلومات الأكاديمية والعلمية والصحفية، وعلى البيانات الحكومية، والبرمجيات المجانية وذات المصادر المفتوحة، نحو بناء موارد المعارف الحرة والمفتوحة؛

٢,٦ واستكشاف إمكانات الإنترنت في مجال تعزيز التنوع الثقافي.

٣ - الخيارات المتاحة أمام اليونسكو في مجال حرية التعبير

٣,١ حث الدول الأعضاء والجهات الفاعلة الأخرى على حماية القانون الدولي لحقوق الإنسان وتعزيزه وإعماله في ما يخص حرية التعبير والتدفق الحر للمعلومات والأفكار على شبكة الإنترنت؛

٣,٢ والتأكيد مجدداً على أن حرية التعبير تنطبق على الإنترنت وخارج نطاقه وينبغي احترامها وفقاً للمادة ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وأن أي قيود تُفرض على حرية الإعلام ينبغي أن تتمثل للقانون الدولي لحقوق الإنسان على النحو المبين في المادة ١٩ (الفقرة ٣) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛

٣,٣ ودعم سلامة الصحفيين والعاملين في مجال الإعلام ومديري مواقع التواصل الاجتماعي الذين ينتجون قدراً كبيراً من المواد الصحفية، والتشديد مجدداً على أهمية سيادة القانون لمكافحة الإفلات من العقاب في حالات الاعتداء على حرية التعبير والصحافة على شبكة الإنترنت أو خارج نطاقها؛

٣,٤ وملاحظة الصلة بين الإنترنت والاتصالات الرقمية والاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وعمل المفوضية السامية لحقوق الإنسان بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف (خطة عمل الرباط لعام ٢٠١٢)، وتعزيز وضع آليات تعليمية واجتماعية ترمي إلى مكافحة خطاب الكراهية عبر الإنترنت، دون استخدامها لتقييد حرية التعبير؛

٣,٥ والحث على مواصلة الحوار حول الدور الهام الذي يؤديه وسطاء الإنترنت في تعزيز وحماية حرية التعبير.

٤ - الخيارات المتاحة أمام اليونسكو فيما يتعلق بحرمة الشؤون الشخصية

- ٤,١ دعم البحوث الرامية إلى تقييم الآثار المترتبة على تتبع الرقمي بالنسبة لحرمة الشؤون الشخصية، وجمع البيانات وتخزينها واستخدامها، فضلاً عن الاتجاهات الناشئة الأخرى؛
- ٤,٢ والتأكيد على أن الحق في حرمة الشؤون الشخصية ينطبق على الإنترنت وينبغي احترامه على شبكة الإنترنت وخارج نطاقها وفقاً للمادة ١٢ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة ١٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ومنح الدعم قدر المستطاع وفي حدود ولاية اليونسكو، للجهود المبذولة في إطار قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٦٦/٦٩ بشأن الحق في حرمة الشؤون الشخصية في العصر الرقمي.
- ٤,٣ ودعم أفضل الممارسات والجهود التي تبذلها الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى في التصدي للمخاوف الأمنية وتلك المتعلقة بجرمة الشؤون الشخصية على شبكة الإنترنت وفقاً للالتزامات الدولية الواقعة على عاتقها في مجال حقوق الإنسان، وإمعان النظر في الدور الأساسي الذي تقوم به الأطراف الفاعلة في القطاع الخاص في هذا الصدد؛
- ٤,٤ والاعتراف بالدور الذي يمكن أن يؤديه إخفاء الهوية والتشفير باعتبارهما عاملين يساهمان في حماية الشؤون الشخصية وحرمة التعبير، وفي تيسير الحوار بشأن تلك المسائل؛
- ٤,٥ وتبادل أفضل الممارسات المشروعة والضرورية والمتناسبة المتصلة بنهج جمع المعلومات الشخصية، وتلك التي تقلل من المعارف الشخصية للهوية في البيانات؛
- ٤,٦ ودعم المبادرات التي تذكى وعي الأشخاص بالحق في حرمة الشؤون الشخصية على الإنترنت وفهم السبل المتطورة التي تستخدمها الحكومات والمؤسسات التجارية في جمع المعلومات واستخدامها وتخزينها وتبادلها، فضلاً عن الطرق التي يمكن بها استخدام الأدوات الأمنية الرقمية لحماية حق المستخدمين في حرمة شؤونهم الشخصية؛
- ٤,٧ ودعم الجهود الرامية إلى حماية البيانات الشخصية مما يمنح المستخدمين شعوراً بالأمن واحتراماً لحقوقهم، وآليات للانتصاف، ويعزز الثقة في الخدمات الرقمية الجديدة.

٥ - الخيارات المتاحة أمام اليونسكو فيما يتعلق بالأبعاد الأخلاقية لمجتمع المعلومات

- ٥,١ تعزيز التفكير الأخلاقي القائم على حقوق الإنسان، والبحوث والحوار العام بشأن الآثار المترتبة على التكنولوجيا الجديدة والناشئة وتداعياتها الاجتماعية المحتملة؛
- ٥,٢ وإدراج التفكير الأخلاقي القائم على حقوق الإنسان كعنصر أساسي في المحتوى التعليمي والموارد التعليمية، بما في ذلك برامج التعلم مدى الحياة، ودعم فهم هذا الفكر وممارسته ودوره في الحياة سواء في نطاق الإنترنت أو خارجه؛

٥,٣ وتمكين الفتيات والنساء من الاستفادة الكاملة من إمكانيات شبكة الإنترنت لتحقيق المساواة بين الجنسين من خلال اتخاذ تدابير استباقية لإزالة الحواجز، سواء على الإنترنت أو خارج إطاره، وتعزيز مشاركتهن على قدم المساواة؛

٥,٤ تقديم الدعم لوضعي السياسات بغية تعزيز قدرتهم على معالجة الجوانب الأخلاقية القائمة على حقوق الإنسان في مجتمعات المعرفة الشاملة من خلال توفير التدريب اللازم والموارد ذات الصلة؛

٥,٥ وإقراراً بطبيعة الإنترنت العابرة للحدود، تشجيع التعليم من أجل المواطنة العالمية، والتعاون الإقليمي والدولي، وبناء القدرات، والدراسات البحثية، وتبادل أفضل الممارسات وتطوير فهم ربح وقدرات مناسبة للرد على التحديات التي يطرحها الإنترنت بالنسبة للمبادئ الأخلاقية.

٦ - الخيارات المتاحة أمام اليونسكو فيما يتعلق بالقضايا الشاملة لعدة قطاعات

٦,١ تعزيز إدماج خبرات اليونسكو في مجال الدراية الإعلامية والإلمام بالمعلوماتية في نظم التعليم الرسمية وغير الرسمية، وذلك تقديراً للأدوار الهامة التي يؤديها التعريف بالتكنولوجيا الرقمية وتيسير انتفاع الجميع من المعلومات على شبكة الإنترنت في تعزيز الحق في التعليم، كما ورد في قرار مجلس حقوق الإنسان ١٣/٢٦؛

٦,٢ والاعتراف بالحاجة إلى حماية معززة لسرية المصادر الصحافية في العصر الرقمي؛

٦,٣ ودعم الدول الأعضاء حسب طلبها في مواءمة القوانين والسياسات والممارسات الوطنية الرئيسية مع القانون الدولي لحقوق الإنسان؛

٦,٤ وتعزيز الشفافية والمشاركة العامة في وضع السياسات والممارسات وتنفيذها من جانب كافة الأطراف الفاعلة في مجتمع المعلومات؛

٦,٥ وتشجيع الدراسات البحثية في مجالات القانون والسياسة والأطر التنظيمية، واستخدام شبكة الإنترنت، بما في ذلك المؤشرات ذات الصلة في المجالات الرئيسية للدراسة.

٦,٦ وتعزيز مشاركة اليونسكو في المناقشات الخاصة بحياد الشبكة حسب أهميتها بالنسبة لمجالات الحصول على المعلومات والمعرفة وحرية التعبير.

٧ - الخيارات المتعلقة بدور اليونسكو

٧,١ تدعيم مساهمات اليونسكو ودورها القيادي داخل منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك مواصلة تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات، واستعراض القمة العالمية الأولى لمجتمع المعلومات +١٠، والمنتدى العالمي المعني بإدارة الإنترنت، وخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

٧,٢ والانخراط حسبما تقتضي الحاجة مع شركاء من خارج منظومة الأمم المتحدة، مثل الحكومات والمجتمع المدني ووسائل الإعلام والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص والمجتمع التقني والمستخدمين الأفراد؛ والمشاركة من خلال تقديم آراء استشارية وتبادل الخبرات وتنظيم منتديات للحوار وتعزيز التنمية وتمكين المستخدمين من تطوير قدراتهم؛

٧,٣ وتوفير الدعم للدول الأعضاء للتأكد من أن السياسات التي تضعها في مجال تنظيم الإنترنت تنطوي على مشاركة جميع الجهات المعنية وتتضمن حقوق الإنسان الدولية والمساواة بين الجنسين.